

Distr.: General
1 February 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ١٢٨ من جدول الأعمال

قرارات اتخذتها الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/62/563/Add.1)]

٢٣٧/٦٢ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

ألف

اعتمادات الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩:

١ - أن تتم الموافقة بموجب هذا القرار على اعتمادات يبلغ مجموعها ٧٠٠ ٣٥٩ ١٧١ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة للأغراض التالية:

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	الباب
	الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
٨٩ ٢١٥ ٨٠٠	١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً
٦٢٩ ٣٣٩ ٨٠٠	٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات
٧١٨ ٥٥٥ ٦٠٠	المجموع الفرعي
	الجزء الثاني - الشؤون السياسية
٤٩٥ ٦٠٩ ٢٠٠	٣ - الشؤون السياسية
٢١ ٦٠٧ ٩٠٠	٤ - نزع السلاح
١٠١ ٤١٢ ٧٠٠	٥ - عمليات حفظ السلام
٧ ٤٣٩ ٨٠٠	٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
٦٢٦ ٠٦٩ ٦٠٠	المجموع الفرعي
	الجزء الثالث - العدل والقانون الدوليان
٤١ ٢٠٠ ٤٠٠	٧ - محكمة العدل الدولية
٤٦ ٠٦٩ ٠٠٠	٨ - الشؤون القانونية
٨٧ ٢٦٩ ٤٠٠	المجموع الفرعي

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	الباب
	الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية
١٥٨ ٣٨٤ ٨٠٠	٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
٥ ٤٤٠ ٤٠٠	١٠ - أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية
١١ ٦٤١ ٩٠٠	١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
١٢٣ ٧٤٦ ١٠٠	١٢ - التجارة والتنمية
٢٨ ٠٩٩ ٨٠٠	١٣ - مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية
١٣ ٧٩٦ ٦٠٠	١٤ - البيئة
٢٠ ٥٢٠ ٨٠٠	١٥ - المستوطنات البشرية
٣٦ ٨١٩ ٠٠٠	١٦ - المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية
٣٩٨ ٤٤٩ ٤٠٠	المجموع الفرعي
	الجزء الخامس - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية
١١٩ ٧٩٨ ٢٠٠	١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا
٨٣ ٩٢٦ ٤٠٠	١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ
٥٩ ٩١٧ ١٠٠	١٩ - التنمية الاقتصادية في أوروبا
١٠٤ ٤٤٥ ٠٠٠	٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٥٨ ١٠٧ ٥٠٠	٢١ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا
٥٠ ٩٥١ ٤٠٠	٢٢ - البرنامج العادي للتعاون التقني
٤٧٧ ١٤٥ ٦٠٠	المجموع الفرعي
	الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية
١١٦ ٩٣٨ ٤٠٠	٢٣ - حقوق الإنسان
٧٣ ٠٦٩ ٣٠٠	٢٤ - توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين
٤٠ ٧٢٧ ٥٠٠	٢٥ - اللاجئون الفلسطينيون
٢٨ ٤٩٢ ٣٠٠	٢٦ - المساعدة الإنسانية
٢٥٩ ٢٢٧ ٥٠٠	المجموع الفرعي
	الجزء السابع - الإعلام
١٨٤ ٠٠٠ ٥٠٠	٢٧ - الإعلام
١٨٤ ٠٠٠ ٥٠٠	المجموع الفرعي
	الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة
٥٤٠ ٢٠٤ ٣٠٠	٢٨ - خدمات الإدارة والدعم
٥٤٠ ٢٠٤ ٣٠٠	المجموع الفرعي

الباب	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)
الجزء التاسع - الرقابة الداخلية	
٢٩ - الرقابة الداخلية	٣٥ ٩٩٧ ٧٠٠
المجموع الفرعي	٣٥ ٩٩٧ ٧٠٠
الجزء العاشر - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة	
٣٠ - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	١١ ٤٥٩ ٣٠٠
٣١ - المصروفات الخاصة	٩٧ ٠١١ ٦٠٠
المجموع الفرعي	١٠٨ ٤٧٠ ٩٠٠
الجزء الحادي عشر - النفقات الرأسمالية	
٣٢ - التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٥٨ ٧٨٢ ٦٠٠
المجموع الفرعي	٥٨ ٧٨٢ ٦٠٠
الجزء الثاني عشر - السلامة والأمن	
٣٣ - السلامة والأمن	١٩٧ ١٦٩ ٣٠٠
المجموع الفرعي	١٩٧ ١٦٩ ٣٠٠
الجزء الثالث عشر - حساب التنمية	
٣٤ - حساب التنمية	١٨ ٦٥١ ٣٠٠
المجموع الفرعي	١٨ ٦٥١ ٣٠٠
الجزء الرابع عشر - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	
٣٥ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٦١ ٣٦٦ ٠٠٠
المجموع الفرعي	٤٦١ ٣٦٦ ٠٠٠
المجموع الكلي	٤ ١٧١ ٣٥٩ ٧٠٠

٢ - أن يؤذن للأمين العام بنقل اعتمادات بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

٣ - أن يعتمد، بالإضافة إلى الاعتمادات الموافق عليها بموجب الفقرة ١ أعلاه، مبلغ قدره ٧٥ ٠٠٠ دولار لكل سنة من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ من الإيرادات المتراكمة في صندوق الهبات المخصصة للمكتبة وذلك لشراء الكتب والدوريات والخرائط ومعدات المكتبة ولتغطية أي نفقات أخرى من هذا القبيل لمكتبة قصر الأمم في جنيف. مما يتماشى مع أهداف وشروط الهبة.

الجلسة العامة ٧٩

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

باء

تقديرات الإيرادات لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩:

١ - أن تتم الموافقة على تقديرات الإيرادات، بخلاف الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، البالغ مجموعها ٦٠٠ ٤٦٠ ٥١٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة وذلك على النحو التالي:

باب الإيرادات	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)
١ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٦٥ ٧٨٠ ٤٠٠
٢ - الإيرادات العامة	٤٧ ٩٤٦ ٩٠٠
٣ - الخدمات المقدمة للجمهور	١ ٧٣٣ ٣٠٠
المجموع الكلي ٥١٥ ٤٦٠ ٦٠٠	

٢ - أن تقيّد الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق معادلة الضرائب وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥؛

٣ - أن تخصص النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة والخدمات المقدمة للزوار وبيع المنتجات الإحصائية وعمليات تشغيل المطاعم والخدمات المتصلة بها وعمليات تشغيل المرآب وخدمات التلفزيون وبيع المنشورات، التي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة.

الجلسة العامة ٧٩

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

جيم

تمويل الاعتمادات لعام ٢٠٠٨

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لعام ٢٠٠٨:

١ - أن تمول اعتمادات الميزانية التي تتألف من مبلغ قدره ٨٥٠ ٦٧٩ ٢٠٨٥ دولارا من دولارات الولايات المتحدة، ويمثل نصف الاعتماد البالغ قدره

٢٠٠٩-٢٠٠٨ ٣٥٩ ١٧١ ٤ دولار الذي وافقت عليه الجمعية العامة لفترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠٠٨ في الفقرة ١ من القرار ألف أعلاه، مضافا إليه مبلغ ١٩ ٨٧٦ ٥٠٠ دولار، ويمثل الزيادة في الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ التي وافقت عليها الجمعية في قراراتها ٢٥٨/٦١ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ و ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٣٥/٦٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وذلك وفقا للبندين ٣-١ و ٢-٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(١)، على النحو التالي:

(أ) مبلغ ٣٠٠ ٩٢٧ ٤٤ دولار الذي يتألف من مبلغ قدره ١٠٠ ٨٤٠ ٢٤ دولار، ويمثل صافي نصف الإيرادات المقدر أن تأتي بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. بموجب القرار بء أعلاه، مضافا إليه مبلغ قدره ٢٠٠ ٨٧٢ ٢٠٠ دولار، ويمثل الزيادة في الإيرادات بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

(ب) مبلغ ٦٢٩ ٠٥٠ ٢٠٦٠ دولارا، ويمثل الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقا لقرارها ٢٣٧/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٢ - أن يخصم من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب بمبلغ إجمالي قدره ٦٠٠ ٦١٢ ٢٣١ دولار ويتألف من:

(أ) مبلغ قدره ٢٠٠ ٨٩٠ ٢٣٢ دولار، ويمثل نصف الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في القرار بء أعلاه؛

(ب) مطروحا منه مبلغ قدره نحو ٦٠٠ ٢٧٧ ١ دولار، ويمثل النقصان في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ التي وافقت عليها الجمعية في قراراتها ٢٥٨/٦١ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ و ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٣٥/٦٢ بء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

الجلسة العامة ٧٩

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

(١) ST/SGB/2003/7.